

فتاوى الألبانى } } 1361 } } إذا مات الإنسان وعليه صوم، فهل يجب على وليه أن يُطعم مسكيناً واحداً عن كل

محمد ناصر الدين الألبانى

كأنسان وكان اذا مات انسان وكان عليه ثياب فهل يجب على وليه ان يزعم عنه مسكتينا عن كل يوم اذا كان هذا صحيحا كما هو الدليل وهل يأذن ولilik ان لم يفعل - [00:00:00](#)

اما صيام رمضان فلا يصومه احد عن احد والحديث الذي جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم لقوله من مات وعليه صيام صام عنه وليه انما هو صوم النذر اي صوم - [00:00:17](#)

ليس مفروضا عليه اصالة من الله عز وجل في رمضان وانما هو من باب التقرب الى الله عز وجل نذر على نفسه قوم يوم او اخر ثم مات ولم يستطع القيام والوفاء بندره - [00:00:40](#)

وهنا يصوم عنه وليه وان لم يفعل اثم لان قوله عليه السلام صام عنه وليه بحكم الامر كما في كثير من النصوص لقوله تعالى فمن فرض فيهم الحج فلا رفت ولا فسوق ولا نداء. اي لا يجوز - [00:01:00](#)

وصام عنه وليه اي مأمون بهذا السياق وجملة صام عن وليه جملة خبرية صامة بمعنى وقع الصيام مع انه لسا وصل فهذا تأكيد لوجوب الصيام اي انه كانه حقيقة واقعة. ولذلك قال صام عنه وليه ويبدو لي ان هذا التعبير من حيث الاسلوب - [00:01:23](#)
عربي ابلغ مما لو قال لي صم عنه ولبي يخبر عن امر سيقع لانه في حكم انه وقع وهذا كقوله تعالى اتنى امر الله فلا تستعملوه انت اي سيبأتي يقينا ولذلك عبر عنه بفعل ماضي. اثر - [00:01:53](#)

كذلك اقتربت الساعة ونحو ذلك من الايات فهذا تأكيد بان هذا الصيام من ولبي المتوفى وعليه صوم نذر عليه ان يصوم عنه. نعم. خزائن الرحمن تأخذ بيدهك الى الجنة - [00:02:19](#)